

اعلان تبليغ بالصحف
قرار صادر عن المحكمة الشرعية السابعة بدمشق

طالب التبليغ : نور نقاوه ابنة محمد رياض وندى تولد السعودية ٩ / ٢ / ١٩٩٤

المطلوب تبليغه : محمد طبوش ابن توفيق وعائشة تولد دمشق ٢٠ / ٨ / ١٩٨٧

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه : لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم (٧٤٤) في الدعوى رقم اساس (٣٣٧٨) بتاريخ ٢٩ / ٥ / ٢٠٢٥ و المتضمن :

- ١- تصديق تقرير الحكمين المؤرخ في ٢٠٢٥/٥/٧ والمتضمن التفريق بين الزوجين المتداعين بطلقة واحدة لا يحلان لبعضهما الا بعقد ومهر جديدين .
- ٢- امر الزوجة بالعدة الشرعية اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار مالم ينقض .
- ٣- تسجيل ذلك على قيود الطرفين لدى امين السجل المدني المختص اصولا .
- ٤- إلزام المدعى عليه بان يدفع للمدعية كامل معجل المهر البالغ عشرون ألف ريال سعودي .
- ٥- إلزام المدعى عليه بان يدفع للمدعية مبلغ خمسة عشر ألف ريال سعودي من مؤجل المهر واعفاؤه من الباقي البالغ عشرة الاف ريال سعودي .
- ٦- تضمين الجهة المدعى عليها الرسوم والمصاريف والاعتاب .

قرارا وجاهيا قابلا للطعن بالنقض صدر وافهم علنا وحسب الاصول بتاريخ

٢ / ١٢ / ١٤٤٦ الموافق ٢٩ / ٥ / ٢٠٢٥ .

و نظرا لجهالة العنوان و لصعوبة تبليغه فقد تقرر تبليغه بالصحف
و اذا لم يسلك طرق الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرما صالحا للتنفيذ
دمشق في / / ٢٠٢٥

و نظرا لجهالة العنوان و لصعوبة تبليغه فقد تقرر تبليغه بالصحف
و اذا لم يسلك طرق الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرما صالحا للتنفيذ
دمشق في ٦ / ٧ / ٢٠٢٥

الى الصحيفة الإلكترونية

نشر الإعلان المرفق لمرة واحدة على نفقة الجهة طالبة التبليغ



المساعد